١

اليمار كانه ماو قال في القاموس الال السراب او خاص بما في اول النهار او
والبلال بالكسر ما يبل به الحلق من ماو غيره واراد به هنا الماء وبحث
الدماميني في الاستشهاد بذلك بان العضد انه راى فوائتهم لا كونهم
رفقته لانه محقق ليس الكلام فيه وجعل رفقتي حالا وضعف بان
رفقتي معرفة والحال لا يكون معرفة واجيب بان الرفقة بمعنى
المرافقة فهو بمعنى اسم الفاعل واضافته غير محضة ولك ان
تقول المحقق كونهم رفقته في اليقظة لا كونهم رفقته في المنام
الذي كلام ان عمر فيه فلا يرد البحث **قوله** وانما قيده بقوله الخ
ظاهر صنيعه انه من قبيل ظرف مستقر حال وهو يخالف ما قدمه
من انه لغو متعلق بانتمي **قوله** او يقظة من تعبيره باليقظة
دون البصرية اشعار بان الرويا قد تكون مصدر الراى
العلمية والبصرية هذا مذهب الحريري والمصنف ان الرويا لا تكون
الا مصدر الحلمية وعليه لا اشكال **قوله** الغالب الخ واما
الروية بالتا فالغالب كونها مصدر راى البصرية وراى العلمية
قال في القاموس الروية النظر بالعين وبالقلب **قوله** في هذا
الباب لانعدام الفائدة بانعدامهما او انعدام احدهما اما في الثاني
فظاهر واما في الاول فلان الشخص لا يخلو من ظن او علم بخلاف
المفعول في غيره فيجوز حذفه بدليل وبلا دليل لحصول الفايدة
مطلقا ويستفاد منه امتناع الحذف اذا اريد الاخبار بحصول
مطلق ظن او علم اما اذا اريد ظننت ظنا عجيبا او عظيما او نحو ذلك
او اريد اعلام السامع بتجدد الظن او العلم وابهام المظنون او المعلوم
لنكتة فينبغي الجواز لافادة الزوائد وما يجوز الحذف فيه اضا تقييد
الفعل بظرف او جار ومجرور نحو ظننت في الدار او ظننت لك لحصول

الفا

الفايدة نص عليه في التسهيل **قوله** ويسمى اقتصارا اي يسمى
الحذف بلا دليل اقتصارا للاقتصار على نسبة الفعل الى الفاعل
بتنزيله منزلة اللازم في صورة حذف المفعولين وعلى احد
المفعولين لتنزيله منزلة المتعدي الى واحد في صورة حذف
احدهما فعلم ان الاقتصار للتنزيل المذكور ولا ينافي ذلك نص
البيانيين على ان المنزل منزلة اللازم لا مفعول له لان نظرهم
الى المعاني الحاصلة من الحال ونظر النحاة الى الالفاظ بحسب
الوضع تعديا ولزوما ووافق في المغني البيانيين ويحتمل ان الاقتصار
لا للتنزيل بل مع ملاحظة المفعولين من غير اقامة دليل عليهما
والنحاة عندي ضعف القول بالمنع على احتمال التنزيل وضعف
القول بالجواز على احتمال الملاحظة وان الاولى الجمع بين
القولين بتنزيلهما على الاحتمالين فاحفظه **قوله** اما الثاني
فبالاجماع انما اجمع هنا واختلف فيما بعده لان المفعول حقيقة
مضمون المفعولين كقيام زيد في ظننت زيدا قائما فحذف احدهما
كحذف جزء الكلمة وحذفهما كحذف الكلمة بتمامها كثير بخلاف حذف جزئها
ومثله يقال في الحذف لدليل وانما اجمع على منع حذف احدهما
اقتصارا واختلف في حذف احدهما اختصارا لان المحذوف لدليل
كالمذكور ولهذا اجمع على جواز حذفهما اختصارا واختلف فيه
حذفهما اقتصارا **قوله** مطلقا اي في افعال العلم وافعال الظن فهو
في مقابلة تفصيل الاعلم الاتي **قوله** فهو يرى اي ما يعتقده حقا
وقد يقال كما في الروداني ان قوله تعالى اعنده علم الغيب ليس
بالمفعولين فحذفهما لدليل **قوله** وظننتم ظن السوء اي ظننتم
انقلاب الرسول والمؤمنين الى اهليهم منتفيا ابدا وظن السوء

خوله على احتمال الخ
التنزيل الخ اي اذا
قلنا بالتنزيل يكون
منع السقوط ضعيف
وجواز السقوط قويا
وعلى احتمال الملاحظة
يكون القول بجواز
السقوط حسن والقول
بمنع السقوط قويا الخ

اي حذف
الجزء
لدليل
قليل
وحقيق
الكلمة
بتمامها
كثيرا ه

اي و ان يخبر السامع
بالمحقق لم ... الخ
يخبر بما ليس محققا الخ

Copyright King Saud University